

الغدير

[94] رجم المرأة التي ولدت لسته أشهر فقال له علي: إن الله تعالى يقول: وحمله وفصاله ثلاثون شهرا. وقال تعالى: وفصاله في عامين. فالحمل ستة أشهر والفصال في عامين. فترك عمر رجمها وقال: لولا علي لهلك عمر. السنن الكبرى 7 ص 442، مختصر جامع العلم ص 150، الرياض النضرة 2 ص 194، ذخائر العقبى ص 82، تفسير الرازي 7 ص 484، أربعين الرازي 466، تفسير النيسابوري 3 في سورة الأحقاف، كفاية الكنجي ص 105، مناقب الخوارزمي ص 57، تذكرة السبط ص 87، الدر المنثور 1 ص 288 و ج 6 ص 40 نقلا عن جمع من الحفاظ، كنز العمال 3 ص 96 نقلا عن خمس من الحفاظ، و ج 3 ص 228 نقلا عن غير واحد من أئمة الحديث. العجب العجائب أخرج الحفاظ عن بعجة بن عبد الله الجهني قال: تزوج رجل منا امرأة من جهينة فولدت له تماما لسته أشهر فانطلق زوجها إلى عثمان فأمر بها أن ترجم فبلغ ذلك عليا رضي الله عنه فأتاه فقال: ما تصنع؟ ليس ذلك عليها قال الله تبارك وتعالى: وحمله وفصاله ثلاثون شهرا وقال: والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين. فالرضاعة أربعة وعشرون شهرا والحمل ستة أشهر. فقال عثمان: والله ما فطنت لهذا، فأمر بها عثمان أن ترد فوجدت قد رجمت، وكان من قولها لأختها: يا أختي لا تحزني فوالله ما كشف فرجي أحد قط غيره، قال: فشب الغلام بعد فاعترف الرجل به وكان أشبه الناس به قال: فرأيت الرجل بعد ويتساقط عضوا عضوا على فراشه (1). أليس عارا أن يشغل فراغ النبي الأعظم أناس هذا شأنهم في القضاء؟ أمن العدل أن يسقط على الأنفس والأعراض والدماء رجال هذا مبلغهم من العلم؟ أمن الانصاف أن تفوض النواميس الإسلامية وطقوس الأمة وريقة المسلمين إلى يد خلائف هذه سيرتهم؟ لاها الله. وربك يخلق ما يشاء ويختار، ما كان لهم الخيرة، سبحان الله وتعالى

(1) أخرجه مالك في الموطأ 2 ص 176، والبيهقي

في السنن الكبرى 7 ص 442، و أبو عمر في العلم ص 150، وابن كثير في تفسيره 4 ص 157، وابن الديبع في تيسير الوصول 2 ص 9، والعيني في عمدة القاري 9 ص 642، والسيوطي في الدر المنثور 6 ص 40 نقلا عن ابن المنذر وابن أبي حاتم. *